

حاشية السندي على النسائي

فيجوز أنه صلى الله عليه وسلم ترك السجود اتباعا لزيد لأنه القارئ فهو امام وترك زيد لأجل صغره فلا دلالة في الحديث على عدم السجود وأجيب أيضا بأنه لعله على غير وضوء فأخذه فظنه زيد أنه ترك بل لعل معنى كلام زيد أنه لم يسجد في الحال بل أخذه وأيضاً بأن السجود غير واجب فلعله تركه أحياناً لبيان الجواز وبالجملة فقد جاء عن أبي هريرة وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في المفصل فالأخذ برواية المثبت